دور المحامي في تحقيق العدالة

بن وارث محمد

أ.محمد بن وارث

بسم الله الرحمان الرحيم

إن مهنة المحاماة رغم آراء البعض المعارضة، خاصة في مجتمعنا الإسلامي، تعتبر مهنة نبيلة لأسباب شتى منها على سبيل المثال لا الحصر بأنها تساهم مساهمة هامة في إدارة الآلة القضائية، و هي إحدى ركائز القضاء في سعاولاته و كفاحه من أجل الاستقلال عن السلطة السياسية.

إن وحدة فكر القضاء الهادفة إلى إقامة العدالة، مطيتها و وسيلتها هو الاستماع إلى طرفي الخصومة، مهما كانت، و هذا ما دعا الفكر القضائي إلى ارساء القاعدة "أن على القاضي الاستماع إلى وجهة نظر الطرفين قبل الفصل في أي نزاع مدني كان أم جزائي" فالصورة واضحة، في القضاء الجزائي نجد دائما النيابة العامة طرفا اخترعه المجتمع للدفاع عن حقوقه، و بالمقابل كرس حق الدفاع للطرف الاخر أو الأطراف الأخرى، من هنا التطبيق الصحيح للفكرة العالمية، أو الفكرة الإسلامية التي عمت العالم فيما بعد "أن على القاضي الاستماع إلى طرفي الخصومة".

فحق الدفاع يعني أن طرفا في أي نزاع قائم أمام العدالة يشمل بحقه في الاستماع إلى أقواله بحذافيرها، يعبر عنها في أي رمز شاء، و بأية لغة شاء، و له أن يصدع بكلمته مرافعا على موقفه و شخصيته، و دوره، و أفعاله و له كذلك تحويل هذه الحقوق أو حق الدفاع لأي شخص غيره بما يؤسس القول أنه لا وجود لعدالة صحيحة أو محاكمة صحيحة دون الإعتراف للإنسان أو المتقاضي بحقه المكرس ضمن الإعلان العالمي لحقوق الانسان في 1984/12/10، و الذي اعتنقته كل الدول رغم اختلافات جوهرية في أنظمتها السياسية و التشريعية و الايديولوجية.

و المحامي بهذا المعنى هو الشخص الذي بواسطته يمارس حق الدفاع عن النفس أو الغير أو المال امام الهيئات القضائية أو الإدارية و هكذا يبدو واضحا أن الحقيقة لا يمكن لها أن تدافع عن نفسها فإن كان ذلك ممكنا لو خلت النفوس من إدرانها، و لكن الناس ليس جميعا أصفياء، مما دفع من المحق و المبطل يقدموا وكلاء عنهم فكانت البذرة الأولى لمهنة المحاماة. لقد ورد في القرآن الكريم بعد بسم الله الرحمان الرحيم: "قال ربي إني قتلت منهم نفسا فأخاف أن يقتلون، و أخي هارون هو أفصح مني لسانا." صدق الله العظيم. فعرف إذا المحامي بهذا المعنى كمعبر عن الخصومات، فيدلي المحامون بحججهم و مهارتهم، فالقاضي في البحث عن الحقيقة في حجج الأمواج و عتاة الرياح، يلتمس النور ليهتدي به، بهذا المعنى كذلك القوه في عصور الإغريق و الرومان و قدماء المصريين، و حتى عند أجدادنا فالجماعة التي كان يسيرها "أمغار نتدارث" مع العيان، اعترفت بحق الدفاع المقدس عند الفصل في النزاعات بين أفراد تلك الجماعة. و لعل من المبادرة مني أن أشير هنا أن نظام العدالة استعار أثناء الحرب التحريرية الجزائرية مبادئ العدالة الإسلامية و كذا أنظمة المجتمع الجزائري العرفية، و قد ورد في كتاب " عدالة جبهة التحرير الوطني أثناء الحرب التحريرية" لمؤلفه سعيد بن عبد الله المجاهد، المتهم الماثل امام المحكمة الثورية المتكونة من:

- رئيس المنطقة، المسؤول السياسي و العسكري رئيس،
- مسؤول الاستعلامات و الاتصال كسلطة الاتهام،
- وثلاثة اعضاء يختارهم العرش من المدنيين كمحلفين،
- المحافظ السياسي يمثل الدفاع او المحامي.

مع العلم ان للمتهم ان يختار من يشاء للدفاع عنه و غالبا ما يختاره من افراد عائلته.

المبحث الاول: مهنة المحاماة:

ان مفهوم المحاماة كرسته اهم النصوص القانونية تمثلت خاصة في القانون رقم 04/91 المؤرخ في 1991/01/08، و المتضمن تنظيم مهنة المحاماة، و قد صدر هذا القانون بعد مخاض عسير، و قد استكملت نصوصه في ما بعد بقرار وزاري صادر عن وزير العدل في 1995/09/04 المتضمن الموافقة على النظام الداخلي لمهنة المحاماة.

قلت أن هذا القانون، هل صدر حقا بعد مخاض عسير؟ لقد كانت أوجه الخلاف عند مهيوء هذا القانون للصدور بين اللجان الأولية للمجلس الوطني الشعبي و بين المنظمات الجهوية الحادية عشر آنذاك، تتمثل خاصة:

- في النظام القانوني، و النزاع انصب أولا: هل و لا بد من تنظيم مهنة المحاماة عن طريق القانون، أو المرسوم، أو بمجرد قرار؟ و قد نجحت المهمة بالاقناع بوجوب تنظيمها بواسطة قانون يصدر عن البرلمان.

- في حماية المحامي من نظام التأديب و اعتباره محاميا أثناء المرافعات لا مجرد شخص عادي، مما يستتبع وجوب اعتبار الاهانات الموجهة للمحامي بمثابة إهانة للقضاء، و كذا عدم مساءلته أثناء مرافعته و عن أجرته.

ان محاولة تشخيص هذه الخلافات التي توجت فيما بعد بصدور القانون 04/91 المتضمن تنظيم مهنة المحاماة، إجابة للتعريف بالمحامي و دوره في تحقيق العدالة.

تأثر ابعض التشريعات العربية خاصة رأي البعض أن مهنة المحاماة يمكن تنظيمها بمرسوم، و لما لا بمجرد قرار وزاري، و نظرا لخطورة هذه النظرية على السير الحسن للمهنة و مدى استقلالية المحامي، فإنها قوبلت بالرفض القاطع من طرف جمهور المحامين الذين رأوا أن الضمانات تكون كافية لاستمرارية الهياكل و تمتين حق الدفاع، لو أن هذه المهمة يتم تنظيمها من طرف البرلمان الذي يضع المهنة في مأمن عن النزوات و الأغراض الشخصية الضيقة.

أما فيما يخص تأديب المحامي فقد كانت بعض الآراء يوجوب تقليد نظام المدافعين الشرعيين الذي يخضع للنيابة العامة فيما رأى رأي آخر بوجوب وضع هياكل و أنظمة تأديب المحامي بعيدا عن كل ضغط مادي أو معنوي، و جسد البديل في مجلس التأديب الذي يتكون من النقيب رئيسا و ستة أعضاء منتخبين من منظمة المحامين، و يخطر هذا المجلس التأديبي إما من نقيب المحامين أو بناءا على شكوى أو بطلب من وزير العدل (المادة 124 من القانون الداخلي للمحاماة و المواد من 47 إلى 64 من قانون المحاماة). و قد نصت المادة 125 من القانون الداخلي "عندما يكون محام محل متابعات قضائية بسبب جريمة أو جنحة، يجوز إيقافه فورا عن العمل إما من قبل نقيب المحامين تلقائيا أو بطلب من وزير العدل، و في كل الحالات، يعرض القرار أمام مجلس منظمة المحامين الذي يثبت أو يرفع إجراء التوقيف خلال شهر من الاخطار، و يسمح للمحامي المعني أو لوزير العدل بالطعن أمام لجنة الطعن الوطنية حسب الحالة

حق الدفاع يعني أن طرفا في أي نزاع قائم أمام العدالة يشمل بحقه في الاستماع إلى أقواله بحذافيرها، يعبر عنها في أي رمز شاء، و بأية لغة شاء، و له أن يصدع بكلمته مرافعا على موقفه و شخصيته، و دوره، و أفعاله و له كذلك تحويل هذه الحقوق أو حق الدفاع لأي شخص غيره بما يؤسس القول أنه لا وجود لعدالة صحيحة أو محاكمة صحيحة دون الإعتراف للإنسان أو المتقاضي بحقه المكرس ضمن الإعلان العالمي لحقوق الانسان في 1984/12/10، و الذي اعتنقته كل الدول رغم اختلافات جوهرية في أنظمتها السياسية و التشريعية و الايديولوجية. و المحامي بهذا المعنى هو الشخص الذي بواسطته يمارس حق الدفاع عن النفس أو الغير أو المال امام الهيئات القضائية أو الإدارية. وهكذا يبدو واضحا أن الحقيقة لا يمكن لها أن تدافع عن نفسها فإن كان ذلك ممكنا لو خلت النفوس من إدرانها، ولكن الناس ليس جميعا أصفياء، مما دفع من المحق و المبطل يقدموا وكلاء عنهم فكانت البذرة الأولى لمهنة المحاماة.

و هكذا فإن المحـــــامي يخضع أثناء ممارسته للمهنة، إلى هيئات محـــددة و هي مجلس النقابـــة بـــ 15 عضوا، و مجلس التأديب بـــ 07 أعضاء و اتحـــاد نقبـــاء المحامين، كل ذلك تحت رقابة صارمة تامة للجنة الطعن الوطنية، و تارة أخرى للغرفة الادارية و مرة للمحـــكمة العليا، و من أجل هذه الرقابـــة فإن وزير العدل له إشـــراف و اختصاصات هامة في كل أمر يهم رقابـــة المهنة.

الحـــال أمام لجنة الطعن الوطنية (أنظر المواد من 60 إلى 64 من قانون تنظيم مهنة المحاماة).

و فيما يخص حماية المحامي، فقد ورد في المادة 92 من قانون تنظيم المحاماة: "تعتبر إهانة محامي أثناء ممارسته لمهنته، مماثلة للاهانة الموجهة لقاض و المعاقب عنها بموجب المادة 144 من قانون العقوبات".

و هكذا كان الصراع محتدما عندما تقرر ورود بعض النظريات بوجوب مساءلة المحامي عن كل الأقوال و الأفعال التي يقوم بها أثناء ممارسته للمهنة، فحسب هذا الرأي فإن المحامي يمكن متابعته و إيقافه أثناء المرافعة أو بمناسبتها، لكن في الأخير جسد هذا المبدأ القائل: "لا يمكن متابعة محام في الجلسة لأفعاله و تصرفاته" في المادة 91 من قانون المحاماة، كل ذلك توخيا لحماية حقوق الدفاع لا مجرد حماية ضيقة لشخص المحامي، الحقوق التي يجب أن تبدى في مأمن من مهانة أو خوف و لكن بمنطلق مسؤول.

و هكذا فإن المحامي يخضع أثناء ممارسته للمهنة، إلى هيئات محددة و هي مجلس النقابة بـ 15 عضوا، و مجلس التأديب بـ 07 أعضاء و اتحاد نقباء المحامين، كل ذلك تحت رقابة صارمة تامة للجنة الطعن الوطنية، و تارة أخرى للغرفة الادارية و مرة للمحكمة العليا، و من أجل هذه الرقابة فإن وزير العدل له إشراف و اختصاصات هامة في كل أمر يهم رقابة المهنة، و لتجسيد ذلك فور اطلاع على المواد (60، 54، 47، 55، 29... إلخ.

هكذا و كان النقاش محتدما بين أعضاء المنظمات الوطنية للمحامين، اتحاد النقباء حاليا، و بين وزير العدل، و بعده نواب المجلس الشعبي الوطني أثناء مناقشته مشروع قانون المحاماة الحالي، حول مدى مساهمة تحديد ثمن أتعاب المحامين في إطلاق العنان لحقوق الدفاع للوصول إلى غايته.

كان قانون المحاماة السابق يحدد الحد الأدنى و الحد الأقصى لأتعاب المحامين، كل قضية حسب نوعها مدنية أو جزائية و حسب طرف القضية، وكذلك درجة نظر القضية على سلم هرم الجهاز القضائي. وكان هذا التحديد محل انتقاد ونقد من طرف كثير من التشريعات، بما يحمل هذا التقييد من فرسلة لجهود المحـــامي و الذي هو من مهامه الأساسية، بل من واجباته المضي دون كلل للدفاع عن حقوق موكله باذلا كل قصار جهده في ذلك حسب ما جسد في نص المادة 76 من قانون المحاماة التي تنص" يجب أن يقدم لموكله كل مساعدة من معلوماته، و إمكانيته، و يجب أن يسلك في كل مكان و في سائر الظروف سلوك المساعد الوفي الكريم في خدمة العدالة، و يجب عليه أن يكتم ســـر المهنة".

وبذلك من أجل المضي قدما و الحرص على تقديم دفاع ممتاز ورد نص المادة 83 من قانون المحاماة، و التي احتدم النقاش حولها و في الأخير صدرت كاملة كما يلي: " يجري الاتفاق بكل حرية بين المتقاضي و المحامي على مبلغ الأتعاب حسب الجهد الذي يبذله المحامي و طبيعة القضية، و مدتها و المحكمة التي ترفع إليها تلك القـــضية و أهمية الخدمة التي يقوم بها المحامي.

يجب على المحامي أن يسلم وصلا لموكله عن المبلغ الذي تقاضاه و لا يجب على المحامي في أي حال من الأحـــوال التخلي عن واجبات الاعتدال التي تبقى من سمات مهنته".

و هكذا فمخالفة الاعتدال تقررت لها عقوبة تأديبية، فأجرة المحامي إن كانت غير محددة نصا، إلا أنها خاضعة لرقابة النقابة.

المبحث الثاني: "تكوين المحامي"

لا يمكن إغفال مسألة تكوين المحامي إذا رغبنا أن يحقق الدفاع هدفه الذي هو المســـاهمة في العدالة وليس مجرد مساعدا لها.

إن ما يؤسف له حقا هو أنه لايوجد في مدارسنا سواء الإبتدائية أو الثانوية أو الجامعية، ما يعرف بتعليم " الكلمة أمام الجمهور " وبذلك بمجرد تخرج الطالب في مختلف العلوم إلى الحياة العملية يجد نفسه مضطر للتعلم كيفية إلقـــاء الكلمة، و اذا كان هذا يصدق عندما يتعلق الأمر بالمحامي، فإن الطبيب في مهنته محتاج الى تعلم كيفية القاء الكلمة، وكذا الضابط في الثكنة أو امام خوض المعركة، فهو في حاجة لفن التعبير المقنع وتحضرنا هنا صورة البطل الإسلامي فاتح الأندلس طارق بن زياد ناهيك عن النقابي، وكذا رب العمل الذي يواجه هذا الأخير.

ويرى البعض أن الصوت الجميل و الحركة المهذبة تنفذ إلى القلب، خاصة عندما يغرفان من الحقيقة المقنعة و الحجج المنطقية و المستقطبة للأصغاء.

وقد ييأس بدون مبرر بعض الزملاء من المحامين الشبان عندما يعتقدون أن الوصول إلى كسب هذه الصفات الفنية المهنية محال، ولكن كلما كان هذا الفن صعبا فإن الحياة الإجتماعية زاخرة بالفنانين الأفذاذ في هذا الميدان، فهلم إلى حضور الجلسات القضائية و البرلمانية لاقتناء هذا الفن الرائع، و البداية نقول تبا للرهبة هذا الموت الصغير الذي يضعف العواطف الفياضة التي يتقبلها الأخرون ويتفاعلون منها كلما كانت هذه العواطف صادقة.

لايمكن إغفال مسألة تكوين المحامي إذا رغبنا أن يحقق الدفاع هدفه الذي هو المساهمة في العدالة وليس مجرد مساعدا لها. إن ما يؤسف له حقا هو أنه لايوجد في مدارسنا سواء الإبتدائية أو الثانوية أو الجامعية، ما يعرف بتعليم " الكلمة أمام الجمهور " وبذلك بمجرد تخرج الطالب في مختلف الطوم إلى الحياة العملية يجد نفسه مضطر للتعلم كيفية إلقاء الكلمة، و اذا كان هذا يصدق عندما يتعلق الأمر بالمحامي، فإن الطبيب في مهنته محتاج الى تعلم كيفية القاء الكلمة، وكذا الضابط في الثكنة أو امام خوض المعركة، فهو في حـــاجة لفن التعبير المقنع وتحضرنا هنا صورة البطل الإسلامي فاتح الأندلس طارق بـــن زياد ناهيك عن النقابـــي، وكذا رب العمل الذي يواجه هذا الأخير.

العادل عن إحساس حقيقي..." و البعض الآخر أنها فن الإقناع و الآخر فن القول، و هو قبل كل شيئ التفكير الصحيح و الفكرة الصائبة و هي كذلك الكلمة الدقيقة البعيدة عن التفوه بعبارات مبهمة سبعثرة ليست جوابا للمقاطعة و لا خيطا من خيوط المرافعة و عناصرها و عند إذ لا بد من التخيل بحيوية من أجل الرسم بكل قوة فلتكن اسدا و لتتعلم كيف تكون ثعلبا كما يقول أحد النقباء المحامين، و مع ذلك فالجمال كل الجمال أن تتفجر الحقيقة كما يقول أفلاطون. إن من الرجال من يتساءل ويفكر و الريشة بين يديه، ومنهم من يفعل ذلك و هو يخطب بصوت مرتفع، و الأخرون الكل يفكرون ويتأملون فلابد أن يبقوا ثابتين. وفي كل الحالات فإن التأمل في موضوع المرافعة يعد مادة في بناء الذاكرة السلسلة، وبعبارة أدق دراسة عناصر المرافعة وتحضير جزئياتها علميا و عمليا كشرط جوهري للعمليات النفسية المكونة لميكانيزمات المرافعة.

إن اتخاذ المحاماة مهنة معناه التوجه و مواجهة الدروب الوعرة البعيدة و القساوة. قد يقول المحامي الشاب و الأهم بالنسبة إليه أن يغازل الرفاهية و الحظ هذا شيئ جميل، إذا ساورك الشك فلا تتردد ولكن ليعتبر المحامي حجم هذا الحلم أن المعركة قد بدأت طاحنة ضد الرجال و الأشياء من عاتق فكرة تلك المغازلة، عليه إذن أن يقترب من المعادلات الصعبة لأنه سيقول للقضاة رأيه في القانون وتطبيقاته الحسنة او السيئة هذا الاقول الذي قد يزعج البعض، فالمهم أن يكون هذا القول عادلا شجاعا، صافيا، محترما، لطيفا، قويا، مؤمنا بكلمة الحق و الدفاع، فالمهم أن يكون في كل ذلك محاميا.

المبحث الثالث: "واجبات وحقوق المحامي وعلاقته"

أريد أن أشخص هنا بعض المعاملات التي قد تضر بالسير الحسن لمهنة المحاماة التي لها تأثيرها المباشر على سير أجهزة القضاء. ان بعض هذه المعاملات هي التي أفرزت اضطرابات في مهنة المحاماة سواء في بلادنا أو في البلدان الأجنبية التي سبقتنا في ميدان الحضارة.

أتذكر عندما كنت قاضيا متربصا كان أحد الزملاء اللذين تولوا إعطاء دروس تطبيقية يسمى مرافعة المحامي "بالصهيل" كصهيل الحصان مثلا ولعل هذا الزميل الذي أصبح حاليا محاميا لم ينس أنه يشتغل إذا بالصهيل، فهو الذي التزم بهذا التعبير ؟؟. ولكن واثق أنه تخلى تماما عن هذا المصطلح الذاتي. وأتذكر كذلك وأنا على مقاعد معهد تربص القضاة أن الدروس الأولية التي تلقيتها هي كيف

أكون قاضيا حر بصار ادعا كذلك للمحامي، فوزعت علينا مطبوعات تحمل محاضر الإخلالات بالجلسة من طرف المحامين وقد شعرت و أرجوا أن هذا الشعور شخصي انذاك مجندا من الآن فصاعدا خصما عنيدا للمحامي.

وكان الأجدر أن تفهم أن المحامي ما هو إلا جزء او حلقة من ممارسة العدالة حسب نص المادة الأولى من قانون المحاماة" المحاماة مهنة حرة ومستقلة تعمل على إحترام حفظ حقوق الدفاع وتساهم في تحقيق العدالة وتعمل على إحترام مبدئ سيادة القانون وضمان حقوق المواطن وحرياته"

وهكذا عندما افهم معنى المحاماة احدد موقف عادلة، ومن جهل شيئا عاداه، وقد استحسنت أن القضاة المتربصين حاليا يدرسون كذلك فلسفة الدفاع ، لم يكن ذلك ممكنا عندما سميت مرافعة المحامي بالصهيل.

تذكرت الآن واقعة عندما كنت نقيبا مساعدا منذ عدة سنوات، كيف أن أحد الزملاء المحامين حضر بمكتبي، وذكر لي أن وكيل الجمهورية منعه من الدخول إلى كتابة الضبط للتسجيل قضية، وتمنى الزميل انذاك أن أهب غاضبا من أجل الضغط على جمهور المحامين لمقاطعة هذه المحكمة في السراء و الضراء، بطبيعة الحال لم يقع ذلك، اقتناعا منا بأن هذه التصرفات تابعة من عدم الفهم الصحيح للعلاقة الطبيعية التي يجب أن تسود بين المحاماة والقضاء على أسس دعائمها الاحترام المتبادل.

وهذا وقد نصت المادة [6] من القانون الداخلي للمحاماة على مايلي: "إن إحترام استقلالية الجهات القضائية و الاعتبار تجاه القضاة يعد بالنسبة للمحامين واجبا" وهكذا فالكل وجهان لعملة واحدة، أي أن الوجه الثاني لهذه العملة وجوب الإحترام و الاعتبار لمهنة المحاماة، ونبذ كل عبارات تنم عن قدح في شخصه، و مهنته، وتمكينه من القيام بدوره حسب الأعراف و القوانين وتقاليد المهنة، فتجسيد هذه العلاقة في بعض صورها تعني الاقتراب لأداء زيارة المجاملة، خاصة للقضاة الذين يرأسون الجلسة، و الحضور في الوقت المناسب لأداء المهام و الظهور في البذلة الرسمية أمام القضاة كما يجب على المحامي خلال مرافعته استعمال عبارات تتسم بالمجاملة و التقدير تجاه القضاة و عليه في حالة تقديم دفاع ضد قاض بصفته الشخصية القيام بزيارته، وهذا لايعني أن المحامي عليه أن يسكت عما يعتبر إهانة في شخصه و مهنته، فذلك يعرضه لعقوبة تأديبية، لأن المحامي المهان و المذلول لا يمكنه تقديم دفاع لائق بهذه المهنة المقدسة.

لمبحث الرابع: "مسؤولية المحامي"

إن أهم مشكلة تواجه المحامي، تعامله وتفاعله مع القضية التي أسس فيها، و السؤال الذي يطرح نفسه بإلحاح في هذا الصدد: هل يجوز للمحامي تقديم دفاع في أي شيئ و عن أي شخص كان ؟؟ ان الجواب ليس بالشيء الهين. حسب أغلب كبار المحامين، فإنه ليس للمحامي أن يحكم في القضية التي أسس لفائدة أحد أطرافها، ولكن دوره أن يبقى خارج عناصر هذه القضية، و أن يضع بينه و بين موكله حائطا و همية، فليس له أن يتقمص شخصيته، وبذلك قيل: أن مساعدة مشكوك فيه قبل استجوابه نوع من المشاركة في الجريمة، ولكن مساعدته بعد المتابعة تعني بحق المهنة النبيلة للمحامي الذي يجب عليه أن يتبع إن صح التعبير جميع الثغرات الفكرية و القانونية و الفنية من أجل إنتاج أحسن السبل للدفاع في إطار ضيق، و أعني بذلك أن مهنته تتخلص فقط في المدح بما يدفع موكله دون أي شيئ آخر.

ها هو أحد المتخاصمين من الخصوم صادفني مرة في رواق المحكمة فناداني قائلا: يا أستاذ عليك بقول كلمة الحق "لم يفهم هذا المتقاضي معنى لكلمة حقوق الدفاع لأنني مجبر على قول كلمة حق بدون أن تتعارض مع مصلحة موكلي، ولقد فهمت ما كان يعنيه هذا المتقاضي. إذا طلب مني أن أقول كلمة الحق التي يقولها القاضي عند الفصل في القضية، ولكن فقول كلمة الحق دفاعا في القضية لا يعني بالضرورة قول الحق عند الفصل فيها. وهذا

وقد نصت المادة 61 من القانون الداخلي للمحاماة على مايلي: "إن إحترام استقلالية الجهات القضائية والاعتبار تجاه القضاة يعد بالنسبة للمحامين واجبا" وهكذا فالكل وجهان لعملة واحدة، أي أن الوجه الثاني لهذه العملة وجوب الإحترام والاعتبار لمهنة المحاماة، ونبذ كل عبارات تنم عن قدح في شخصه، و مهنته، وتمكينه من القيام بدوره حسب الأعراف والقوانين وتقاليد المهنة، فتجسيد هذه العلاقة في بعض صورها تعني الاقتراب لاداء زيارة المجاملة، خاصة للقضاة الذين يرأسون الجلسة، و الحضور في الوقت المناسب لاداء المهام والظهور في البذلة الرسمية أمام القضاة.

لايتعارض أبدا مع الحفاظ على الصفة النبيلة للمحاماة إذ أن على المحامي مع ذلك ألا يقدم قضية هزيلة للعدالة، و عليه بمحاربة خصم موكله بكل شرف، و عليه أن يكون الدرع الواقي للمعوزين و الأرامل سواء في إطار المساعدة القضائية أو غيرها بأن يتولى الدفاع عنهم بدون مقابل، و عليه ألا يدعم الكذب المعقوت و ألا يحرف أو يخون الحقيقة عمدا، و أن يبتعد عن كل تزييف و ثائق من أجل ربح القضية.

عند قبول الدفاع عن أحد أطراف القضية يجب أن ينتج أحسن و أشرف الطرق من أجل الدفاع في القضية الى غايتها بالتشاور مع موكله، عليه أن يعلم المحامي أن دوره ليس في الفصل في القضية، و هذا ليس بمهمته، يجب عليه أن يكون صادقا، مخلصا للمتقاضي الذي يقبل الدفاع عنه و الذي يكون في بورة ضعف، و دون حماية.

ويكفينا فخرا أن نقباء المحامين الجزائريين كان لهم دورا ضلاعا ليس على المستوى الداخلي، ولكن على المستوى العالمي، ويكفينا فخرا أن المحامي الجزائري سواء في طور البناء أو أثناء الحرب التحريرية كان مشرفا وصادقا لقد ذكر النقيب بن تومي في كتابه المشار اليه في المقدمة أن "الجنرال ديغول" قال مرة: "أن محامي جبهة التحرير الوطني يمثلون فيلقا عسكريا".

الخاتمة:

إن إختلاف الأدوار بين المتعاملين القضائيين نابع من إختلاف الحقيقة المتصورة وبذلك يتحدث البعض عن الحقيقة القضائية، و الحقيقة الإنسانية او الحقيقة بدون نعت.

لقد تتبعت مناقشة مرة حول الكذب، كما قرأت كتابا بعنوان "حقيقتي مع الكذب" لمؤلفه "بول لامار" الذي يرى بأن الكذب قد يعبر عن حقيقة ما، دون أن يقف عند هدف هذا الكذب. ويضيف: أن أمه المريضة أثناء احتضار ها رفعت عينا ها قائلة: "إنني شفيت من مرضي لأنكم قد أحطتم بي" وبعد هذه الكلمات تلفظت أنفاسها الأخيرة إن ما قالته أمه يعتبر كذبا جميلا لأنه عبر عن حقيقة ما

ولكن هل يحق للمحامي أن يستعمل الكذب في مرافعاته، و هل يحدث أن يحكم القاضي كذلك بما لم يقتنع به، فهو إذا يكذب عند إصداره لحكمه، فالأسلوب الذي تتوخاه قد يكون كاذبا، و هذا الأسلوب تأمل فكري فحتما عليه توخي الوصول إلى حقيقة ما، ولكن هذه الحقيقة صادقة في اقتناعنا الذاتي. فالمخالفة في الرأي ناتجة عن مخالفة في هذا التأمل الفكري في نوعية الحقيقة.

فلنسمع إذا بأفكارنا لتردد المقولة المشهورة للمفكر فولتر الذي قال مرة: " أنا مخالفك في الرأي قبل أن تنطق بكلمتك، ولكني أدافع بجوارحي لتقولها وتصدع بها كاملة".

/ * محام بمنظمة سطيف
عضو مجلس المنظمة